

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٧٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلی القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر ب شأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتنقيض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

فَرَدْ

مادّة ١ - يُرفض طلب السيد/ محمود حسين إسماعيل بشير (فلسطيني الجنسية)

مواليد فلسطين في ١٩٨٢/٨/٨ اكتساب جنسية جمهورية مصر العربية بالتطبيق لنص المادة

الثالثة/٣ من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ للدعاوى ، الأمانة .

مادة ٢ - تنشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

٢٠٢٠/٤/١٣ فـ

المفهوم بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

امضوا / ()